

قرار جماعي عدد: 17

مولاي يعقوب، في: 28 شعبان 1446

موافق: 27 فبراير 2025

قرار

متعلق بإجراء مباراة لتوظيف تقني من الدرجة الرابعة بجماعة مولاي يعقوب

إن رئيس مجلس جماعة مولاي يعقوب،

✓ بناء الظهير الشريف رقم 1.75.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 173.14 المتعلق بالجماعات؛

✓ وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

✓ وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

✓ وعلى المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛

✓ وعلى المرسوم رقم 2.71.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) المتعلق بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

✓ وعلى المرسوم رقم 2.72.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012)، المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

✓ وعلى المرسوم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

✓ وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛

✓ وعلى المرسوم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

✓ وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.730.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛

✓ وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذو القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛

- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-77-738 بتاريخ 13 شوال 1396 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات المحلية حسب ما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-02-349 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) المتعلق بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية؛
- ✓ وعلى المرسوم رقم 2-05-72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- ✓ وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168-24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراء وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- ✓ وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- ✓ وعلى منشور وزير الداخلية رقم 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول تحديد شروط وإجراءات وبرامج التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد 06 أبريل 2025 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية الإعدادية 17 يناير والمدرسة الابتدائية بمولاي يعقوب مباراة توظيف تقني واحد (01) من الدرجة الرابعة سلم 8 تخصص الكهرباء.

المادة الثانية: شروط الترشيح:

تفتح المباراة في وجه المترشحين المتوفرين على الشروط التالية:

- ✓ أن يكون من جنسية مغربية:
- ✓ أن يتوفر على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية:
- ✓ أن يبلغ من العمر 78 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

✓ أن يكون حاصلا على دبلوم "تقني" تخصص الكهرباء، المسلمة من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم 2-86-325 الصادر في 08 جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني، أو شهادات معادلة لها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2-72-90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 أبريل 2012)، المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما وقع تغييره وتتميمه.

ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 7 طلب خطي للمترشح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي والعنوان والتوقيع وكذا البريد الإلكتروني ورقم الهاتف؛

2. نسخة مطابقة للأصل للدبلوم المطلوب في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء؛
 3. نسخة مطابقة للأصل من بطاقة التعريف الوطنية؛
 4. سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة؛
 5. ثلاث (03) أظرفة تحملان الطابع البريدي والعنوان الشخصي للمرشح؛
 6. ترخيص كتابي بالنسبة للمرشحين الموظفين مسلمة من طرف إدارتهم الأصلية؛
 7. نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
 8. شهادة تثبت أن المرشح في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
 9. يمكن الإدلاء بكل وثيقة تثبت توفر المرشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة شغلها.
- تودع طلبات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة مولاي يعقوب ابتداء من تاريخ نشر هذا القرار إلى غاية تاريخ 25 مارس 2025 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات، وكل ملف تنقصه وثيقة من الوثائق المذكورة أو تم التوصل به خارج الأجل المحدد أعلاه لن يؤخذ بعين الاعتبار ويعتبر لا غيا.
- المادة الثالثة: يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصب واحد (01) وتشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي تحدد مدة ومعامل كل منهما حسب الجدول التالي:

الاختبار الشفوي		الاختبار الكتابي			الدرجة المتباري بشأنها
المعامل	المدة	الموضوع	المعامل	المدة	الموضوع
3	من 15 إلى 45 دقيقة	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة يهدف تقييم مدى قدرة المرشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها	4	ثلاث (3) ساعات	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب أو باختصاصات الجماعات الترابية، يتضمن موضوعا أو عدة مواضيع اختيارية أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM).

تخصص 25 % من المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

المادة الرابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma، ويعلق كذلك بمقر الجماعة، وينشر في جريدتين وطنيتين إحداهما باللغة العربية، كما سيتم تعميمه ونشره بكل الوسائل المتاحة.

كما سيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، وكذا إعلان النتائج الكتابية والنهائية على موقع بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma، وعلى البوابة الإلكترونية للجماعة عند توفرها وتعلق كذلك بمقر الجماعة، ويعتبر هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحات والمترشحين لاجتياز مختلف مراحل المباراة، كما يمكن استدعاؤهم بكل الوسائل المتاحة.

الرئيس
ياسين
الشرقي الحسني



المملكة المغربية

ROYAUME DU MAROC

وزارة الداخلية

جهة فاس مكناس

إقليم مولاي يعقوب


باشوية مولاي يعقوب

جماعة مولاي يعقوب

مولاي يعقوب، في: 28 شعبان 1446

موافق: 27 فبراير 2025

عدد: 240 / ج.م.ي



إعلان

يتعلق بإجراء مباراة لتوظيف تقني من الدرجة الرابعة بجماعة مولاي يعقوب

يعلن رئيس مجلس جماعة مولاي يعقوب أن جماعة مولاي يعقوب ستنظم يوم الأحد 06 أبريل 2025 مباريات توظيف لشغل منصب واحد (01) شاغر بجماعة مولاي يعقوب بالثانوية الإعدادية 17 يناير والمدرسة الابتدائية بمولاي يعقوب، وذلك وفق الجدول التالي:

الرتبة المتبارى بشأنها	التخصص	عدد المناصب	الشواهد المطلوبة
تقني من الدرجة الرابعة سلم 8	الكهرباء	01	دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدث طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 أو إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.72.90 بتاريخ 30 أبريل 2012.

أن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة؛ ويشترط في المرشح أن يكون من جنسية مغربية، وأن يتمتع بالحقوق الوطنية والمروءة والأخلاق الحميدة، وأن تكون له القدرة البدنية والعقلية لممارسة الوظيفة العمومية، وأن يتراوح عمره ما بين 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، وأن يكون حاصلًا على الشهادة المطلوبة المتعلقة بالتخصص المراد التباري بشأنه.

ويتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ❖ طلب خطي لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمرشح وعنوانه وتوقيعه ورقم هاتفه وبريده الإلكتروني؛
- ❖ نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها؛
- ❖ نسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة المطلوبة أو بقرار المعادلة عند الاقتضاء؛
- ❖ عقد الإزدياد؛
- ❖ شهادة طبية لتأكيد القدرة البدنية والعقلية؛
- ❖ شهادة السجل العدلي؛
- ❖ ثلاثة (03) أظرفة بريدية تحمل الطابع البريدي وعنوان المترشح؛

(الجماعة: (الترابعية مولاي يعقوب)

- ❖ نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة)؛
 - ❖ شهادة تثبت أن المترشح في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة)؛
- يمكن الإدلاء بكل وثيقة تثبت توفر المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة شغلها؛
- ❖ ترخيص كتابي لاجتياز المباراة من طرف الإدارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- كما يمكن الإدلاء بكل وثيقة تثبت توفر المترشح على الكفاءات والمهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوبة شغلها.

ملحوظة:

الوثائق المطلوبة أعلاه يجب ألا يتجاوز تاريخ تسليمها ثلاثة (3) أشهر.

تتكون المباراة من اختبار كتابي واختبار شفوي وفق الجدول التالي:

- ❖ اختبار كتابي: يتعلق بالتخصص المطلوب مدته (03) ثلاث ساعات ومعامله (4).
- ❖ اختبار شفوي أو تطبيقي: يتمحور حول مواضيع مختلفة أو تطبيق في مجال التخصص لتقييم المترشح، مدته من خمسة عشرة (15) إلى خمسة وأربعون (45) دقيقة ومعامله (3).

يجب أن تودع ملفات الترشيح بكتابة الضبط بجماعة مولاي يعقوب، أثناء أوقات العمل، ابتداء من تاريخ نشر هذا الإعلان إلى غاية تاريخ 25 مارس 2025 وهم آخر أجل لإيداع الترشيحات، وسيتم نشر لائحة المترشحين والمترشحات المقبولين لاجتياز المباراة وكذا النتائج النهائية للمباراة على البوابة الإلكترونية للجماعات الترابية www.pnct.gov.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma، ويعد أي نشر بمثابة استدعاء.

الرئيس
ياسين
الشرقاوي الحسنوي

